

إعلان قضائي عن بيع عقار

عملاً بأحكام المادتين (451 ، 442) من القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني وتعديلاته قررت محكمة الميناء الابتدائية م / عدن بيعها بالمزاد العلني منزل المرحوم محسن عبد الرحيم عبد الحسين وذلك بناءً على طلب التنفيذ رقم 83 لعام 1432هـ المقدم من طالبي التنفيذ / حسن محسن عبد الرحيم وآخر ضد المنفذ ضدهم / نبيهة محمد عثمان وآخرين.

العقار	الموقع والحدود	المساحة	ملكية	حالة العقار	مكونات العقار	الثمن الإجمالي المحدد	السعر الافتتاحي
مبنى عقاري سكني	يقع في مديرية المعلا معلا دكة أمام شركة النفط اليمنية فوق معرض عذبان للسيارات الحدود من الشرق شارع رئيسي، من الغرب مخازن المؤسسة الاقتصادية اليمنية، من الشمال عقار منزل من الجنوب عقار منزل.	258 متراً مربعاً	ملكية إسكان	بناء قديم حالته جيدة	ست غرف وحمامان ومطبخ وبلوكونة	خمس عشرة مليون ريال يمني	ثلاثة عشر مليون ريال يمني

وعلى من يجد في نفسه الرغبة بالشراء تقديم 10 % من إجمالي الثمن المحدد الى خزينة المحكمة. وقت البيع: الساعة التاسعة صباحاً. يوم وتاريخ البيع ومكانه: يوم الأربعاء 25 ربيع أول 1434هـ الموافق 6 / 2 / 2013م محكمة الميناء الابتدائية أمام القاضي كفاح سعيد عوض.

قاضي التنفيذ الشخصي بمحكمة الميناء الابتدائية
كفاح سعيد عوض

مجموعة بن لادن السعودية (فرع اليمن)

إعلان تحذير

وصل إلى علمنا نحن مجموعة بن لادن السعودية فرع اليمن أن بعض الأشخاص يدعون أن لهم علاقة بشركتنا وبإمكانهم تسهيل سفر الراغبين للعمل في المملكة العربية السعودية ويطلبون ويتسلمون منهم مقابل ذلك مبالغ مالية دون وجه حق على سبيل النصب والاحتيال واستغلال حاجة الناس للسفر .

وبهذا تحذر مجموعة بن لادن السعودية - فرع اليمن أنه ليس لها أية علاقة بأي شخص يدعي ذلك ، وأن معاملاتها تتم فقط في مكاتب الشركة من قبل موظفين مخصصين لهذا الغرض وموجودين للتعامل في مكاتب الشركة ومراكز الاختبار فقط وبالطرق الرسمية وبدون مقابل حيث تتحمل الشركة كل رسوم وتكاليف سفر من يقع عليه الاختيار .

عن مجموعة بن لادن السعودية

فرع اليمن

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليه ورثة سلام قاسم أحمد بواسطة وكيلهم رأفت عبدالله ثابت بطلب تسجيل العقار رقم 7 و 119.D10/30C6 الكائنة في منطقة المعلا بموجب الليز رقم 3383 صادر بتاريخ 28 سبتمبر 1942م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليه ورثة نور هاشم صالح بواسطة وكيلهم فراس فاروق عفيف البكيلي بطلب تسجيل مسكن رقم 41 / الواقع في الشيخ عثمان شارع الحمراء قسم ألف والمشمول بشهادة تملك رقم 4175 صادر بتاريخ 23 / 4 / 1983م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / عبدالرحمن عمر محفوظ بطلب تسجيل الشقة رقم (3) عمارة رقم (49 / ب) مشروع عمر المختار الكائنة في منطقة الشيخ عثمان المشمولة بعقد تملك رقم (108) صادر بتاريخ 2 / 4 / 2005م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / عوض عمر محفوظ بطلب تسجيل الشقة رقم (4) عمارة رقم (49 / ب) مشروع عمر المختار الكائنة في منطقة الشيخ عثمان المشمولة بعقد تملك رقم (107) صادر بتاريخ 2 / 4 / 2005م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها ورثة محمد أحمد عمر بواسطة وكيلهم عمار علي ثابت شمسان بطلب تسجيل مسكن رقم 731 شارع 14 قسم باء مدينة الشيخ عثمان بموجب عقد تملك رقم 12027 صادر بتاريخ 4 ابريل 2010م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

تسجيل عقار

تعن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني فرع (عدن) التالي: استناداً للمادة (23) من القانون (39) لسنة 1991م بشأن السجل العقاري بأنه تقدم إليها الأخ / محمد علي قاسم بطلب تسجيل المسكن رقم (373) شارع القتال قسم ب (4) الكائن الشيخ عثمان م / عدن بموجب شهادة تملك رقم (07720) صادر بتاريخ 10 / 11 / 1983م. وعليه فمن له اعتراض على التسجيل مؤيد بالمستندات والوثائق التقدم إلى الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني خور مكسر خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإعلان ما لم سيتم التسجيل.

عز ورحمة

وخضر الله لميتكم

ببالغ الأسى والحزن نتقدم أسرة تحرير صحيفة (14 أكتوبر) وجميع عمال وموظفي مؤسسة (14 أكتوبر) للصحافة والطباعة والنشر بأحر التعازي للزميل

سعيد حمود سعيد

بوفاة المغفور لها بإذن الله تعالى

عمته

سائلين المولى عز وجل أن يتغمد الفقيدة بواسع الرحمة والمغفرة ويسكنها فسيح جناته وأن يلهم أهلها وذويها الصبر والسلوان... "إنا لله وإنا إليه راجعون"

إعلان قضائي

تنظر المحكمة التجارية الابتدائية / عدن طلب تنفيذ رقم (126) 1433هـ - بين كل من : طالب التنفيذ / بنك اليمن والخليج فرع عدن ضد المنفذ ضدهما خالد صالح قاسم صالح وجامعة عدن ، وحيث أن المنفذ ضده الأول خالد صالح قاسم صالح مجهول الموطن تقرر إعلانه بالتنفيذ الاختياري للسند التنفيذي / الحكم الابتدائي رقم (15) لسنة 1433هـ الصادر عن المحكمة التجارية الابتدائية / عدن بتاريخ 18 محرم 1433هـ الموافق 13 / 12 / 2011م والمذيل بالصيغة التنفيذية. وعملاً بأحكام المواد (45 / 314 ، 315 ، 317 ، 326 ، 327 ، 328 ، 331 ، 335 ، 348) من القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني فإن المحكمة تلتزم بالتنفيذ الاختياري للسند التنفيذي خلال أسبوع من تاريخ هذا الإعلان والمطلوب تنفيذه هو : 1. دفع مبلغ وقدره (335.000) ثلاثمائة وخمسة وثلاثون ألف ريال يمني وكذا مبلغ وقدره مائتا ألف ريال يمني مصاريف قضائية لطالب التنفيذ وذلك بالتضامن والانفراد مع المنفذ ضده الثاني جامعة عدن. ويقع عليكم إبلاغ المحكمة بما تم تنفيذه ، فإذا انقضت المدة المحددة دون قيامكم بالتنفيذ الاختياري فإن المحكمة سوف تبدأ بإجراءات التنفيذ الجبري عملاً بأحكام المواد (357 ، 358 ، 359 ، 360 ، 361) من القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني. القاضي / سلطان عبد الحق الشريف رئيس المحكمة التجارية الابتدائية / عدن

البقاء لله

ببالغ الحزن والأسى تلقينا نبأ وفاة الأخ

عبد الوهاب قاسم حيدرة

وبهذا المصاب الأليم نتقدم بخالص

العزاء إلى

أسرة المتوفى

داعين المولى عز وجل أن يتغمد الفقيد بواسع

الرحمة والمغفرة ويسكنه فسيح جناته وأن

يلهم أهله وذويه الصبر والسلوان

((إنا لله وإنا إليه راجعون))

المعزون: د. محمد علي يافعي ،

د . عبدالولي العمراني ، عزيز أحمد كليب